وأصل الاختناث التكسّر والتثنّي . ومنه حديث عائشة [Bها -] حين ذكرت وفاة النبي عليه السلام أنها قالت : فانخنث في حِجري وما شعرت به [يعني -] حين قبض فانثنت عنقه أو غيرها من جسده . ويقال : من هذا سمي المخنث لتكسّره وبه سميت المرأة خُنَثْ . [يقول : إنها لينة تتثنى -] . ومعنى الحديث في النهي عن اختناث الأسقية يفسر على وجهين : أحدهما أنه يخاف أن يكون فيه دابة وشرب رجل من في سقاء فخرجت منه حية . والوجه الآخَر : قال : ينتنه ذلك وعن النبي عليه السلام أنه نهى عن اختناث الأسقية وقال : إنه ينتنه . والذي دار عليه معنى الحديث